



مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

مخطوطة

ميزان المنطق

المؤلف

عبدالله بن الهداد بن عثمان الطلبنهي

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

میزان المنتطق

محمد بن محمد بن عثمان تلمیذی

٢٤٧



برادر عزیز
محمد مصعب القاسم

[Faint, mostly illegible handwritten text in Persian script, likely bleed-through from the reverse side of the page.]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي نور قلوبنا بمعرفة المعقولات وزين عقولنا بأفكارها
ادراك الطيبة والنجزية وميز نوعنا عن سائر الانواع بالذاتية
والفرضية وافاض علينا معرفة كيفية التركيبية والتنشيطية و
فقدنا لانتساب العلوم من التصور والصدق والخلصان من ظلال
الشكوك والشبهات والصلوة على نبينا محمد المخصوصين بالكمال التام
والمبعوث بالحق والبنية وعلى الله الذين افاضوا بفيضان التدقيق
الحقيقات اما بعد فيقول العبد الضعيف الراجي اليه رحمة الله
لقوي عبد الله ابن الهادي بن عثمان الطنبي اعلم الله حوجته في الجمان
وافاض عليه السجالات العفو والغفران قد اتفقت الاراء على ان حكمة
ذوي الجلال والاکرام في ايجاد العقلاء هي معرفة الزاوية والمفاة
بالاستدلال عليهما بالاثار والآيات في بيئته فبما علم المسمى بال
منطق ولهذا حكم الفحول من العلماء والخاريد من العقلاء بغير مزية
معرفة علينا ولما كان المختص المسمى يميزان المنطق المشتمل على
الفوائد ودرر المفدايد متداولا بين الالوان ولم يحجم حوله تحقيقه
احد

احد العقلام اردة انا اشترى له شرحا صنفه بحججه وسبب علمه وشده
فقد ايد وجلة عو ابدته و اودع فيه فوايد ملتقطه من كتب
العلماء وفوايد مقتبسة من تصانيف الفضلاء وطلايف بيان
سبح بها خاطرنا وعند ائمة السداد بخصها قوة وكبرها جوارنا
يواصل اليه المسامحة ببقا و الانعام والاکرام والله ويطا
لتوفيقه والهداية وعليه التوكل في ابد الله واليه التمسك وهو حسي
ويع العكيل ونعم الموطا ونعم النصيب فنقول لكانت الاسادة اليه
اجزاء العلم في اوله التصديق بعدنا البصيرة للشارع فنسب المصفا
العلم اليه التصور فقط والتصديق العلم بالنسبة اليه اما تصوره
فقط اي احدها كسائر تصوراتنا الذواتية والثلاث والتصورات
التساوي مطلقا يمتين والنسبة بينهما قبل على البداهة الهادية في قيل
انما قيد بقيد فقط لتحصيل التقييم لان التقييم ضم محتصيا او اشتد اليه
ام مشترك ومطلق التصور اذ ادق للعلم ولنت جيد بمصوله
بدونه بارادة منطوق لا وقيل انما قيد بقيد فقط لما بين التصور و
تصديقا من اللزوم الذي يباغرتا بل لان التصديق لا يوجد بدون التصور
وانت جيد بان اللزوم بحسب الوجود لا يتباغرتا بل بحسب ا
لصدق كما بين انزوي والغفران الحق ان يقال انما قيد بقيد فقط

يحصل التقسيم الحقيقي من غير تعلق وعدول عن الظاهر في
صورة الاطلاق اي يحصل التقسيم الحقيقي بارة شرط لا وهو تكلف
عدول عن الظاهر والتبكي الى اذفة بين العلم ومطلق انصوب
فقد المطلق المذكور في ضمن للقيده قوله وهو اي التصور حصول
صورة ايش في العقل ولما قال حصول ايش في العقل لان الاول ان
قيد ان المذ اذفة يعلم بكيفية المطلق التصور تمتد كما بينا انفسه قلنا
اشتراك الشئ بين الشئ فيدل على تد اذفا ما لان اذ قلنا
يجوز انما ما بين نطاقه ما ما بين نطاقه لا يلزم منه مد اذفة
الملايش للحيوان غاية التصادقا وهو لا يتلفم اشد اذ في ولا يجوز
انما يفهم قوله وهو حصول صورة ايش اذ تفيد التصور فقط والا
لم يكن ما نفا لدخول غيره فيه ولا يجوز انما يفهم تفيد العلم اذ
لا يفهم توي سيطر تفيد بين يشتمل بل لا يفهم انما يفهم على
قسيين وقد يقال معنى التصور للتبكي على ان مقصدا الا اعظم بينا
تقسيم لا اتفريفا وحصول ابعية في التقسيم بسبب معرفة ا
تقسيم و انما تتابا بعتبار احد القسمين قيل صوت ايش مما يوجد

11-12
13-14
15-16
17-18
19-20
21-22
23-24
25-26
27-28
29-30
31-32
33-34
35-36
37-38
39-40
41-42
43-44
45-46
47-48
49-50
51-52
53-54
55-56
57-58
59-60
61-62
63-64
65-66
67-68
69-70
71-72
73-74
75-76
77-78
79-80
81-82
83-84
85-86
87-88
89-90
91-92
93-94
95-96
97-98
99-100

لا يؤخذ منه عند حذف الشخصات ولا يخرج ان ظاهره في التفسير
لا يتناول صور تجزئات من حيث هي جزئيات وصور الكليات
من حيث هي معدومات وقد قيل لا ولي ان يفسر الصورة
بكيفية تحصل في العقل واعلم ان تفسيرا مطلق التصور بما ذكرتنا اول
اورا ك التجزئات عند من يقول بان تمام صور تجزئات في
العقل لاني الابلات والتقسيم الشئ على الذي بين حصول صور
عند الذات مجردة والمراد بصورة ايش الصورة الخاصة عند العالم
لا في نفس الامر فبما ول تصور ما لا يطابق الواقع ايش العقل جدير
مجرد عن المادة لذاته مقارن لها في فعله وهو النفس الناطقة
التي تشير اليها كواحد بقوله انا واذا اقر هذا فاعلم ان معنى
حصول صورة الشئ في العقل ان يحصل في العقل ايش ذلك الشئ
بحيث لو وجد في الخارج كان اياه والمراد بالاشئ المعنى اللغوي
ومنه اظهر فساد ما قيل ان هذا التعريف لا يتناول تصور المعدومات
لان المعدوم ليس بشئ وذو صورة وقوله وهو حصول صورة
في العقل جملة معرفة متضمنة بين المعطوف عليه وهو قوله انما تصور
وبين المعطوف وهو قوله او تصديق وهو تصور حكم
وح سيقط العنصر ارض بانه يستلزم ان يكون كواحد من تصور

الاشئ والشئ هو ايش ان العلم
في الاطلاق المصور في الخارج

بعبارة دانية

ان يقدر ان المراد من المعية وانما معتبرة واعلم ان المعية لا يدل على
 خروج الحكم فلا يصدق تعريف التصديق الا على مجموع التصورات
 الثلث والحكم وذلك بعينه نذهب الامام فلا يرد ما قيل
 ان هذا التعريف لا ينطبق على ندرسي الامام والحكم كما قيل
 وعلى نظيرة العبارة بحيث ان قيل ان مورد القسمة ان كان العلم
 الواحد لم يصح جعل التصديق الذي هو عبارة عن الادراكات
 قسما منه وان كان اعم لزوم ان يكون المركب من القضية التي
 وتصورا آخر خارجا عن القسمة قلنا ان مورد القسمة هو العلم
 الواحد والتصديق وان كان متعدد في حد ذاته لكنه واحد
 بالاعتبار والعروض الهيئة الاجتماعية ان قيل ان تلك الهيئة الاجتماعية
 لا يحل ان يكون علما او معلوما وعلى كلا التقديرين يلزم الملح انما على
 التقدير الاول فلانه يلزم ان يكون اجزا التصديق زائدة على
 الاربعة فاما على التقدير الثاني فلانه يلزم ان يكون المركب من
 العلم والمعلوم قسما من العلم قلنا ان تلك الهيئة خاصة
 عن التصديق لازمة له غير منقطة عنه فلا يلزم الملح ان قيل ان اريد

ان يصدق على التصديق انما علم من الامام فلا يرد ما قيل
 ان هذا التعريف لا ينطبق على ندرسي الامام والحكم كما قيل
 وعلى نظيرة العبارة بحيث ان قيل ان مورد القسمة ان كان العلم
 الواحد لم يصح جعل التصديق الذي هو عبارة عن الادراكات
 قسما منه وان كان اعم لزوم ان يكون المركب من القضية التي
 وتصورا آخر خارجا عن القسمة قلنا ان مورد القسمة هو العلم
 الواحد والتصديق وان كان متعدد في حد ذاته لكنه واحد
 بالاعتبار والعروض الهيئة الاجتماعية ان قيل ان تلك الهيئة الاجتماعية
 لا يحل ان يكون علما او معلوما وعلى كلا التقديرين يلزم الملح انما على
 التقدير الاول فلانه يلزم ان يكون اجزا التصديق زائدة على
 الاربعة فاما على التقدير الثاني فلانه يلزم ان يكون المركب من
 العلم والمعلوم قسما من العلم قلنا ان تلك الهيئة خاصة
 عن التصديق لازمة له غير منقطة عنه فلا يلزم الملح ان قيل ان اريد

ان يصدق على التصديق انما علم من الامام فلا يرد ما قيل
 ان هذا التعريف لا ينطبق على ندرسي الامام والحكم كما قيل
 وعلى نظيرة العبارة بحيث ان قيل ان مورد القسمة ان كان العلم
 الواحد لم يصح جعل التصديق الذي هو عبارة عن الادراكات
 قسما منه وان كان اعم لزوم ان يكون المركب من القضية التي
 وتصورا آخر خارجا عن القسمة قلنا ان مورد القسمة هو العلم
 الواحد والتصديق وان كان متعدد في حد ذاته لكنه واحد
 بالاعتبار والعروض الهيئة الاجتماعية ان قيل ان تلك الهيئة الاجتماعية
 لا يحل ان يكون علما او معلوما وعلى كلا التقديرين يلزم الملح انما على
 التقدير الاول فلانه يلزم ان يكون اجزا التصديق زائدة على
 الاربعة فاما على التقدير الثاني فلانه يلزم ان يكون المركب من
 العلم والمعلوم قسما من العلم قلنا ان تلك الهيئة خاصة
 عن التصديق لازمة له غير منقطة عنه فلا يلزم الملح ان قيل ان اريد

منه العلم الواحد يختص بيزم خروج التصديق وان اريد الواحد لا
 يلزم خروج التصور وان اريد الاعم ويولد تحقق الاعم ضمن احدا
 يلزم عليه ما يلزم عليها قلنا المراد هو الواحد الاعم لكن لا يلزم من
 عدم تحقق الاعم الاعم في ضمنه الخاص عدم ارادة الاعم الاعم
 ارادة الخاص فان يجوز ان يراد الاعم من حيث هو عام من غير
 الصفات التي واحد من خواصه وفيه بحث فاقبل ولما كان التصديق
 شتملا على سيميائين التصور والحكم وقد ذكر مفهوم التصور من
 قيل فاراد وان يذكر مفهوم الحكم لانه ليتضح التصديق بحرية فقال
 وهو اي الحكم اسما وادراي منه الى اخرها كما هو الواقع النسبة
 او سلبا وهو انما خرج بقيد الايجاب والسلب ما ليس حكم
 كالنسبة التقديرية ويرد عليه نحو الانسان انسان واجيب
 ان المغايرة اعم من ان يكون بالذات او بالاعتبار والمغايرة
 بالاعتبار تامل على ان امثال ذلك غير معتد بها وقابل
 ان يقول يلزم من ظاهر هذا التغيير ان الحكم فعل والعدم من قوله
 الكيف فكيف يكون التصديق الذي هو مركب من الكيف
 الفعالية من العلم لان المركب من الكيف والفعل لا يكون من

قد ارادوا ان يفتقدوا ان الانسان وشمه في التصديق
 فان قيل ان المراد من الواحد الاعم هو الواحد الاعم
 باعتبار مفهومه لا باعتبار صفاته فان الواحد الاعم
 لا يفتقد صفاته بل هو الاعم في ذاته والصفاته
 التي هي صفاته هي التي تميزه عن غيره من الاعم
 فان قيل ان المراد من الواحد الاعم هو الواحد الاعم
 باعتبار مفهومه لا باعتبار صفاته فان الواحد الاعم
 لا يفتقد صفاته بل هو الاعم في ذاته والصفاته
 التي هي صفاته هي التي تميزه عن غيره من الاعم

منه

ومن النسبة ومن آخر الطرفان والجزء متعلق
 بمذوق ويكون معنى الحكم ادراك نسبة مشتبه
 الطرفين متعلقة بها او يقال المراد بالواقع والواقع
 وبالآخر النسبة اي ادراك الوقوع واللاقوع المنسب
 الى النسبة ولو قيم المص العلم الى التصور فقط والى
 التصور مع حكم كما قسم صاحب الرسالة الشمية
 لم يخرج الى هذا الكلفات والمراد بالوجوب في قوله
 ويجب الوجوب العرفي وما له الاستحسان اي يتحسن
 تقديم مباحث الاول اي التصور على مباحث الثاني
 التصديق وضعا اي ذكر التقديم اي تقديم التصور
 على التصديق طبعاً لان معنى التقديم بالطبع كون
 المتقدم بحيث يحتاج اليه المتأخر ولا يكون علته له كالوجوب
 بالنسبة الى الاثنين اما ان التصول ليس علته للتصديق
 فظاهر واما انه يحتاج اليه التصديق فلان كل تصديق
 لا بد فيه من التصور اي تصور المحكوم عليه وبه والحكم
 واعلم انه لا يتوقف التصديق على تصور المحكوم عليه
 ما كنته لانا حكم على

المراد بالواقع والواقع المنسب
 الى النسبة ولو قيم المص العلم الى التصور فقط والى
 التصور مع حكم كما قسم صاحب الرسالة الشمية
 لم يخرج الى هذا الكلفات والمراد بالوجوب في قوله
 ويجب الوجوب العرفي وما له الاستحسان اي يتحسن
 تقديم مباحث الاول اي التصور على مباحث الثاني
 التصديق وضعا اي ذكر التقديم اي تقديم التصور
 على التصديق طبعاً لان معنى التقديم بالطبع كون
 المتقدم بحيث يحتاج اليه المتأخر ولا يكون علته له كالوجوب
 بالنسبة الى الاثنين اما ان التصول ليس علته للتصديق
 فظاهر واما انه يحتاج اليه التصديق فلان كل تصديق
 لا بد فيه من التصور اي تصور المحكوم عليه وبه والحكم
 واعلم انه لا يتوقف التصديق على تصور المحكوم عليه
 ما كنته لانا حكم على

فصل في الاطلاق
 في تصديق الانسان في الاشياء
 التي هي خارجة عن ادراكه
 كالتصديق في وجود
 الله تعالى والصدق
 في ما لا يدرك بالحواس
 والصدق في ما لا يدرك
 بالحواس والصدق في ما
 لا يدرك بالحواس

او قد يكون او قد يكون او قد يكون
 او قد يكون او قد يكون او قد يكون

مع الجهل بانه انسان مع اننا لا نعرف من الانسان الا انه
 شئ له الضحك ان قيل لو كان التصديق غير متوقف
 على التصور ولكنه لازم ان يكون التصور بائياً وجوباً فيا كان
 في التصديق وليس كذلك قلنا ان التصديق وان لم يتوقف
 على التصور ولكنه ليس التصور بائياً وجوباً فيا في التصديق
 بل لا بد في كل تصديق من نوع تصور يقتضيه وينلزمه
 كالصدق بان هذا الشيء ضاحك فانه يتوقف على تصور
 انه انسان لان هذا التصديق يقتضيه ذلك التصور
 ينلزمه لا تصوره فليس او غيره وكذا التصديق بانه فاش
 فانه يتوقف على تصوره ان حيوان لا على تصوره ان جوار
 وعلى هذا نفس تامل ولما كان الاحتياج الى العبارة
 اكثر استغفل المص تحت الاطلاق فقال ولما كان نظر المنطق
 في الاطلاق من حيث انها تدل على المعاني لا من حيث
 انها موجودة او معدومة او اعراض او جواهر او انها
 كيف يحدث الى غير ذلك وجب التعرض لتعرف
 الدلالة ولقبها فقول الدلالة هو كون الشيء بما يلزم
 من العلم به العلم بشئ آخر كما يلزم من العلم بوجود المصنوع

فصل في الاطلاق
 في تصديق الانسان في الاشياء
 التي هي خارجة عن ادراكه
 كالتصديق في وجود
 الله تعالى والصدق
 في ما لا يدرك بالحواس
 والصدق في ما لا يدرك
 بالحواس والصدق في ما
 لا يدرك بالحواس

الجوهر باليقوم بنفسه والصدق في ما يقوم بنفسه كما هو